

Distr.: General
4 March 2008

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/62/439/Add.2)]

١٥٠/٦٢ - تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إحلال الديمقراطية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن الموضوع، ولا سيما القرار ١٦٢/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تؤكد من جديد أن الأمم المتحدة لا تقدم المساعدة الانتخابية والدعم من أجل تشجيع إحلال الديمقراطية إلا بناء على طلب محدد من الدولة العضو المعنية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح تزايد عدد الدول الأعضاء التي تستخدم الانتخابات كوسيلة سلمية لاستبيان إرادة الشعب، مما يؤدي إلى بناء الثقة في أنظمة الحكم التمثيلية ويسهم في توفير قدر أكبر من السلام والاستقرار على الصعيد الوطني،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعتمد في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨^(١)، وبخاصة المبدأ الذي ينص على أن إرادة الشعب التي تعبر عنها الانتخابات الدورية والترشيح تشكل أساس سلطة الحكومة، وكذلك الحق في اختيار الممثلين بحرية عن طريق إجراء انتخابات دورية ونزيهة بالاقتراع العام والمتكافئ والتصويت السري أو ما يعادل ذلك من إجراءات التصويت الحر،

وإذ تحيط علماً مع الاهتمام بقرار لجنة حقوق الإنسان ٣٠/٢٠٠٤ المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ بشأن تعزيز دور المنظمات والترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

وغيرها من المنظمات والترتيبات في النهوض بالديمقراطية وتوطيدها^(٢)، وقرار اللجنة ٣٢/٢٠٠٥ المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ بشأن الديمقراطية وسيادة القانون^(٣)،

وإذ تسلم بالحاجة إلى تعزيز العمليات الديمقراطية والمؤسسات الانتخابية وبناء القدرات الوطنية، بما فيها القدرة على إجراء انتخابات نزيهة وتشجيع مشاركة المرأة وزيادة مشاركة المواطنين وتوفير التربية المدنية في البلدان التي تطلب المساعدة، بغية توطيد وتنظيم ما حققته الانتخابات السابقة من إنجازات ودعم الانتخابات اللاحقة،

وإذ ترحب بما تقدمه الدول من دعم لأنشطة المساعدة الانتخابية التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بجملة وسائل منها توفير الخبراء في مجال الانتخابات، بمن فيهم موظفو اللجان الانتخابية والمراقبون، وتقديم التبرعات لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لتقديم المساعدة الانتخابية والصندوق الاستئماني المواضيعي للحكم الديمقراطي وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية،

وإذ ترحب أيضا بإسهامات المنظمات الدولية والإقليمية، وكذلك إسهامات المنظمات غير الحكومية في تعزيز فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إحلال الديمقراطية،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٤)،

١ - **ترحب** بتقرير الأمين العام^(٤)؛

٢ - **تشيد** بما تقدمه الأمم المتحدة من مساعدة انتخابية إلى الدول الأعضاء بناء على طلبها، وتطلب أن تستمر هذه المساعدة على أساس كل حالة على حدة، وفقا لتطور احتياجات البلدان الطالبة للمساعدة لتطوير وتحسين وصقل مؤسساتها وعملياتها الانتخابية، مع التسليم بأن المسؤولية الأساسية عن تنظيم انتخابات حرة ونزيهة تقع على عاتق الحكومات؛

٣ - **تطلب** إلى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية أن يواصل، في إطار دوره كمنسق الأمم المتحدة لمسائل المساعدة الانتخابية، إبلاغ الدول الأعضاء بانتظام بالطلبات الواردة وبطبيعة أي مساعدة مقدمة؛

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٣ (E/2004/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٣) المرجع نفسه، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٣ (E/2005/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٤) A/62/293.

٤ - **تطلب** أن تواصل الأمم المتحدة جهودها لكي تكفل، قبل التعهد بتقديم المساعدة الانتخابية إلى الدولة الطالبة للمساعدة، وجود وقت كاف لتنظيم وإيفاد بعثة لتقديم تلك المساعدة بطريقة فعالة، بما في ذلك توفير تعاون تقني طويل الأجل، وتوفير الظروف المواتية لإجراء انتخابات حرة ونزيهة، وتقديم تقارير وافية ومتسقة عن نتائج البعثة؛

٥ - **قوصي** بأن تواصل الأمم المتحدة، طوال الفترة الزمنية التي تستغرقها الدورة الانتخابية بأسرها، بما في ذلك، إذا اقتضى الأمر، قبل الانتخابات وبعدها، تقديم المشورة الفنية وغيرها من أشكال المساعدة إلى الدول والمؤسسات الانتخابية الطالبة للمساعدة، استناداً إلى تقييم للاحتياجات، من أجل المساعدة على تعزيز عملياتها الديمقراطية؛

٦ - **تلاحظ مع التقدير** الجهود الإضافية المبذولة لتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية الأخرى لتيسير الاستجابة لطلبات المساعدة الانتخابية على نحو أكثر شمولاً وتلبية للاحتياجات، وتشجع تلك المنظمات على تبادل المعارف والخبرات من أجل العمل على ترويج أفضل الممارسات المتبعة فيما تقدمه من مساعدة وما تعدّه من تقارير عن العمليات الانتخابية، وتعرب عن تقديرها للدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت مراقبين أو خبراء تقنيين دعماً لجهود الأمم المتحدة في مجال تقديم المساعدة الانتخابية؛

٧ - **تشير** إلى قيام الأمين العام بإنشاء صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لتقديم المساعدة الانتخابية، وإذ تضع في اعتبارها أن أموال الصندوق توشك حالياً على النفاد، تهيّب بالدول الأعضاء أن تنظر في التبرع للصندوق؛

٨ - **تشجع** الأمين العام على أن يواصل، عن طريق منسق الأمم المتحدة لمسائل المساعدة الانتخابية وبدعم من شعبة المساعدة الانتخابية التابعة لإدارة الشؤون السياسية في الأمانة العامة، الاستجابة لتطور طبيعة طلبات المساعدة وللحاجة المتزايدة إلى أنواع محددة من المساعدة المتوسطة الأجل التي يقدمها الخبراء بهدف دعم وتعزيز القدرات الحالية للحكومة الطالبة للمساعدة، وبخاصة بتعزيز قدرة المؤسسات الانتخابية الوطنية؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يزود شعبة المساعدة الانتخابية بالموارد البشرية والمالية الكافية كي تتمكن من النهوض بولايتها، بما في ذلك تعزيز إمكانية الاطلاع على قائمة أسماء الخبراء في مجال الانتخابات وكفالة تنوعها، وتعزيز الذاكرة المؤسسية الانتخابية للمنظمة، وأن يواصل كفالة تمكن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من الاستجابة، في حدود ولايتها وبالتنسيق الوثيق مع الشعبة، للطلبات الكثيرة والمتزايدة التعقيد والشمول التي تقدمها الدول الأعضاء للحصول على الخدمات الاستشارية؛

١٠ - **تلاحظ مع الارتياح** التنسيق الشامل، تحت رعاية منسق الأمم المتحدة لمسائل المساعدة الانتخابية، بين شعبة المساعدة الانتخابية من جهة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في الأمانة العامة من جهة أخرى، وتشجع زيادة إشراك المفوضية في هذا السياق؛

١١ - **تطلب** إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل برامجها المتعلقة بتقديم المساعدة في مجال شؤون الحكم الديمقراطي بالتعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة، ولا سيما المنظمات التي تعمل على تعزيز المؤسسات الديمقراطية والروابط بين المجتمع المدني والحكومات؛

١٢ - **تكرر تأكيد** أهمية تعزيز التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، وتعيد تأكيد دور منسق الأمم المتحدة لمسائل المساعدة الانتخابية في كفالة التماسك والاتساق على نطاق المنظومة برمتها وفي تعزيز الذاكرة المؤسسية ووضع سياسات انتخابية ونشرها؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وبخاصة عن حالة الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة الانتخابية، وعما يبذله من جهود لتعزيز دعم المنظمة لعملية إحلال الديمقراطية في الدول الأعضاء.

الجلسة العامة ٧٦

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧